نقل الصحيح بصيغة تمريض والله اعلم قوله والمجهول) اى عينا لحد شا رجل ويلزم منه جهالة الصفة او حالا تحته صورتان مجهول الباطن وهو المستور ومجهول الباطن والظاهر كحد شا زيد ولا يعرف منه الا انه ابن عمرو قوله ملكة) قال بعضهم هي الكيفية الراسخة في الصفات النفسانية فان لم تكن راسخة فهي الحال والظاهر انهما تقبل الشدة والضعف وهل يجب حصول الملكة حالة الاداء او حالة التحمل والاداء والاظهر الاول[٢] وقوله ضبط الصدر اى القلب اى العقل قوله بان يثبت) اى الراوى قوله بأن يصونه) اى حتى لا يتطرق اليه خلل قوله الى ان يؤدى) اى الحديث منه ولا بد ان لا يد فعه لم يمكن ان يغير فيه وهذا في اول الامر والا فالعبرة الآن بما اجتمعت عليه النسخ الصحيحة قوله نقل المغفل) اى وان عرف بالصدق والعدالة لعدم ضبطه قوله على الحال) اى من مفعول نقله وغير بالنصب ايضا على الحال متداخلة او مترادفة قوله مالم يتصل سنده الخ) اى كالمنقطع والمرسل والمعضل قوله بحسب ضبط رجاله) اى بحسب تفاوت ضبطهم قوله والورع) هو الاقتصار على الحلال وان زاد على قدر الحاجة والزهد الاقتصار على قدر هامنه فالاول اعم قوله وتحرى مخرجيه اى رجاله وعبر به تفننا وعطف احتياط على تحرى للتفسير قوله اتفقوا) اى المحدثون قوله ما اتفق الخ) اى متن اتفق وكذا ما بعده وذلك لاشتماله على اعلا مقتضيات الصحة ويعبر عنه بالمتفق عليه قوله ثم ما انفرد به البخارى) اى لان شرطه اضيق قوله ثم مسلم) اى لمشاركته للبخارى في اتفاق الايمة على تلقى كتابه بالقبول قوله ثم ما كان على شرطهما) قال العلامة الشرقاوى في حاشيته على التحرير قولهم على شرط البخارى مثلا المراد بشرطه الرجال الثقاة العدول واما تفسيره باللقى والمعاصرة فهو في خصوص الحديث المعنعن كرويناعن فلان عن فلان اه وقال محمد الاكرم في شرح النخبة قال النووى واختاره ابن حجر ان شرطهما ان يكون رجال اسناده في كتابيهما مع بقاء شروط الصحة من الضبط والعدالة وغيرهما وهو مالم يخرجاه لانه ليس لهما شرط في كتابيهما والا في غيرهما اه قوله ثم على شرط غيرهما) اى رجاله من سائر الائمة واعلم ان تفاوت هذه المراتب السبع بحسب الشروط والضابطة وفائدة هذا الترتيب عند التعارض وعدم مرجح آخر قوله وان صحح ابن خزيمة

[٢] قوله والمراد به ضبط الصدر الخ) ان كان هو التام فقد تتحقق المراتب فان من لم يكن بهذه المثابة فهو سيء الحفظ او ضعيف وليس حديثه بالصحيح مع

نخرج المنقطع والمرسل والمعضل وسواء انتهى للنبى صلى الله عليه وسلم ام لغيره فيكون في المرفوع والموقوف والمقطوع واعلم ان من الصحيح الحديث المعلق اذا اورده من التزم صحة كتابه كالبخارى ومسلم وغيرهما وقوله غير معلل اى علة قادحة خفية كالارسال او ظاهرة كالفسق وسوء الحفظ وهو من التعليل ويقال له معلّ لقولهم اعله بكذا الا معلول لانه من علله بالشراب اى سقاه مرة بعد اخرى وليس مرادا وتعبير بعضهم به سهو ويقال للمعلل معلل وقوله ولا شاذ الشذوذ كما سيأتي مخالفة المقبول لمن هو اولى منه وقوله صحيح اى باجماع المحدثين فلا يرد الشاذ الصحيح عند بعضهم فوائل الاولى ليس العزيز شرطا للصحيح كما تقدم بل قد يكون الغريب المروى من طريق واحدة صحيحا خلافا للقاضي ابى بكر بن العربي المالكى في شرح البخارى وزعم انه شرط قال ابن رشيد بالتصغير وهو ابو عبد الله السبتى الاسكندرى هو مردود بأول حديث من صحيحه اى انما الاعمال بالنيات فانه تفرد به عن عمر علقمة ثم محمد بن ابراهيم ثم يحيى بن سعيد وتكلف القاضى الجواب عنه بما لا يفيد فلا نشتغل به الثانية قد يطلقون الصحة او الحسن على الاسناد فلا يلزم منه ما ذكر في المتن نفسه لان صحة الاسناد عدالة رجاله وضبطهم واتصاله ويجامع ذلك الشذوذ وبعض العلل نعم الاصل خلافه الثالثة ليعلم ان وصف مسند بصحة او ضعف من طريق لا ينافى وصفه بغيرهما من طريق اخرى الرابعة الصحيح والحسن يعمل بهما مطلقا واما الضعيف فان اشتد ضعفه ترك والا عمل به في فضائل الاعمال الخامسة قد يقولون في حديث حسن صحيح فاستشكل الجمع بين الفاضل والمفضول وزبدة الجواب ان او محذوفة منه للتنويع اى صحيح من طريق وحسن من اخرى فهو اعلا مما قيل فيه صحيح فقط او للشك بحيث كان له طريق واحدة فهو دون ما جزم بصحته السادسة حيث حكموا بصحة فراد هم الظن لا القطع نعم ذهب جمع غفير الى القطع بصحة ما في الصحيحين لاجماع الامة المعصومة عن الخطا على قبولهما السابعة لم يستوعب الصحيح في مصنف اصلا لقول البخارى احفظ مائة الف من الصحيح ومائتى الف من غيره ولا يوجد في الصحيحين ولا في بقية الكتب الستة هذا القدر من الصحيح الثامنة يجوز

نقل